

110152 - الاستعانة بالواسطة للخروج من الجيش

السؤال

هل الوساطة حرام ؟ بمعنى لو أحد توسط لي أن أخرج من الجيش وأنا لا أصلح للدخول إلي الجيش نظراً لبعض الأمراض التي عندي ، والتي هم ينصون عليها في القانون أن هذه الأشياء تخرج من الجيش ولكن الأطباء قد يدخلونني ، مثل ضعف النظر .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كان النظام فعلاً يعفك من دخول الجيش ، فلا حرج في استعانتك بمن يسعى لإخراجك من منه ، وإن كان الأمر يقتضي دفع مال ففيه تفصيل :

1- يجوز للوسيط أن يأخذ المال إذا لم يكن من طبيعة عمله النظر فيمن يصلح للجيش ومن يعفى منه ، أما إذا كان ذلك من عمله ، فلا يجوز له ؛ لأنه من باب الرشوة وهدايا العمال المحرمة .

2- يجوز لك دفع المال إذا لم تتوصل إلى حقه إلا به ، وفي حالة كون ذلك رشوة محرمة فالإثم على الآخذ فقط وليس عليك حرج إن شاء الله تعالى .

وينظر جواب السؤال رقم (26801) ، ورقم (72268) .

والله أعلم .